بذلك لانه يحطم الذنوب كما تحطم النار الحطب قال في
لا المدونة لانها تنتقض فتبنى ابو الحسن حيلة يعني انه
اراد بناءها فلذلك قال لا شي عليه ولو اراد انه ينفق
عليها لزمه ولو قال مالي في كسوتها او طيبها دفع
ثلثه الى الحجبة يصرفونه فيها ان احتاجت قاله
في المدونة ح او كل ما اكتسبه س يعني انه اذا قال
كلما اكتسبه في الكعبة او في بابها او في حطيمها
او هو صدقة للفقراء او هو في سبيل الله ونحو ما اشبه
ذلك فانه لا يلزمه شي عند ابن القاسم للحرج والمشقة وهو
كمن عم في الطلاق فلا يلزمه اما ان عين زمانا او
مكانا فقال كلما اكتسبه في الزمن الفلاني فهو في
الكعبة او في رتاجها مثلا او قال كلما اكتسبه في الزمن
الفلاني فهو في الكعبة او في سبيل الله فانه يلزمه
ثلث ما يكتسبه في ذلك الزمان او ذلك المكان يدفع
لخزنة الكعبة يصرفونه فيها ان احتاجت اليه
ح او هدي لغير مكة س حاصل هذه المسالة ان
من نذر ما يصح هديه بلفظ هدي او لفظ بدنة فان
سمى مكة او نواها او اطلق لزمه سوقه لها
حيث كان المحل قريبا بحيث يصل منه فان كان
بعيدا فانه يشتري بثمنه مثله او افضل منه
من مكان يغلب على ظنه انه يصل منه وان
سمى بقعة غير مكة فان قصد تعظيمها حتى
كأنها مكة لم يلزمه شي وان قصد الرفق بفقرائها

الرتاج بالحا المهملة هو الباب اهـ

فكذلك

فكذلك لانه نذر معصية لان سوقه لغير مكة ضلال
وان من نذر ما يصح ان يهدى بلفظ جزور او بعير
او نحو ذلك فان قيد بمكة بلفظ او نية نحره بمكة
الا ان يقلده او يشعره فيكون هديا فيجري فيه
تفصيله وان جعله لغير مكة بلفظ او نية او اطلق
لزمه ذبحه او نحره بموضع نذره ويتصدق به ولا
انه لا ينحره ويطعم المساكين قوله ح او مال
غير ان لم يرد ان ملكه س معطوف على في مالي من
قوله ولا يلزم في مالي في الكعبة اي ولا يلزم النذر
في مال غير ان لم يرد ان ملكه فان اراد ذلك عند
نذره انه ان ملكه فهو هدي او صدقة فانه يلزمه
اذا ملكه لانه تعليق والفرق بين نذر مال فلان
ونذر هدي فلان هو ان مال الغير لما كان يصح ان
يباع ويهدى بثمنه فكانه اراد هدي ثمنه وهو
لا يملكه فلا شي عليه كالقائل عبد فلان حر او مال
فلان صدقة ولما لم يصح بيع الحر فكانه قصد قيمة
الهدي عنه قلت فيبحث لزوم الهدي في قوله
او على نحر فلان الخ بقولك الحر ليس تم هذا الفرق
وسيأتي الكلام عليه ح او على نحر فلان ولو
قريبا ش المشهور انه اذا قال لله علي نحر فلان
الاجنبي او قال لله علي نحر قريبي فلان او قال
لله علي نحر نفسي من كل ما لا يملك كالحر او ان
فعلت كذا فعلي نحره او انا انحره او هو بدنة فانه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)